

# اقتضاء الصراط المستقيم | (53) ومن جملة الشروط ما يعود

## بإخفاء منكرات دينهم

خالد السبت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال شيخ الاسلام

ابو العباس ابن تيمية رحمه الله تعالى ومن جملة الشروط - [00:00:01](#)

ما يعود بإخفاء منكرات دينهم وترك اظهارها كمنعهم من اظهار الخمر والناقوس والنيران والاعياد ونحو ذلك ومنها ما يعود بإخفاء شعار دينهم كاصواتهم بكتابهم فاتفق عمر رضي الله تعالى عنه والمسلمون معه وسائر العلماء بعدهم ومن وفقه الله تعالى من ولاة الامور - [00:00:18](#)

على منعهم من ان يظهروا في دار الاسلام شيئا مما يختصون به بمبالغة في الا يظهرها في دار الاسلام خصائص المشركين فكيف اذا عملها المسلمون واظهروها بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله - [00:00:44](#)

الصلاة والسلام على رسول الله اما بعد في المرة الماضية كنا نقرأ ما اورده المؤلف رحمه الله من الشروط العمرية وهذه الشروط العمرية يمكن ان ترجع الى جملة من الامور - [00:01:02](#)

اددها المؤلف رحمه الله وهي ان يبقى هؤلاء في حالة يمكن ان نقول يعيشون فيها غير ظاهرين في المجتمع الاسلامي لا يظهرون دينهم بشعائره امام الناس لا بمظهر عملي كأن يخرجوا جموعا في اعيادهم مثلا - [00:01:28](#)

او يلبس طليبا او او يلبس صليب او يرفع صليبا فوق معابدهم كنائسهم او يخرج به على اجسادهم وكذلك ايضا لا يرفعون اصواتهم عند جنائزهم او في اعيادهم كما انهم ايضا - [00:02:08](#)

لا يرفعون اصوات نواقيسهم في كنائسهم وهكذا دائر الشروط التي تدور في هذا المعنى بالاضافة ايضا الى ما قصده الشارع من اذلالهم وان لا يكون لهم ارتفاع بحال من الاحوال لا حسا ولا معنى. ولذلك لا يركبون السروج - [00:02:32](#)

السرج لا لا يركبون الخيل ويركبون البغال والحمير على الصفة التي وصفت وكذلك في هيئتهم ايضا من جز النواصي وان لا يتشبهوا بلباس المسلمين وزي المسلمين فهذا كله يمكن ان يجتمع - [00:03:08](#)

تحت معنى وهو ان يوجد التمييز بينهم وبين المسلمين ولا ينتقل اثرهم الى المسلمين هذا هو المراد والله اعلم مم ومنها ما يعود بترك اكرامهم والزامهم الصغار الذي شرعه الله تعالى - [00:03:40](#)

ومن المعلوم ان تعظيم اعيادهم ونحوها بالموافقة فيها نوع من اكرامهم فانهم يفرحون بذلك ويسرون به كما يغمون باهمال امر دينهم الباطل. نعم. يعني لو ان الانسان مثلا يمكن لهم من اقامة الاعياد في بلاد المسلمين - [00:04:09](#)

او على الاقل اذا جاء عيدهم هناك فلا لهم بطاقات بالتهنئة فهذا كله من تعظيم اعيادهم ومن اعانتهم على بدعهم وباطلهم تمام الوجه الثاني من دلائل الاجماع نعم. هو ذكر الادلة - [00:04:29](#)

من الكتاب والسنة والاجماع على ان مخالفة المشركين امر مقصود للشارع انه الوجه الثاني من دلائل الاجماع ان هذه القاعدة قد امر بها غير واحد من الصحابة والتابعين في اوقات متفرقة وقضايا متعددة - [00:04:54](#)

وانتشرت ولم ينكرها منكر فعن قيس ابن ابي حازم قال دخل ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه على امرأة من احمس يقال لها زينب فرأها لا تتكلم فقال ما لها لا تتكلم؟ قالوا حجت مصمتة - [00:05:22](#)

فقال لها تكلمي فان هذا لا يحل. هذا عمل الجاهلية فتكلمت فقالت من انت؟ قال امرؤ من المهاجرين. قالت اي المهاجرين؟ قال من قريش. قالت من اي قريش؟ قال انك - [00:05:41](#)

بس اقول وقال انا ابو بكر قالت ما بقاؤنا على هذا الامر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية قال بقاؤكم عليه ما استقامت لكم ائمتكم. قالت وما الائمة؟ قال اما كان لقومك رؤوس واشراف؟ يأمرونهم فيطيعونهم - [00:05:57](#)

قالت بلى قال فهم اولئك على الناس. رواه البخاري في صحيحه هذه اما ساكنة واما كثيرة الاسئلة فعلى كل حال الدليل الاول من الاجماع هي الشروط التي توافق المسلمون واتفقوا عليها من غير نكير. الشروط العمرية - [00:06:15](#)

الدليل الثاني هو هذا انهم امروا باشيء ونهوا عن اشياء وعرفت واشتهرت من غير من غير نكير. وهذا ما يسمى بالاجماع بالاجماع السكوت اذا قال بحضرة المجتهدين من اهل الحل والعقد - [00:06:38](#)

اذا قال شيئا وعرف واشتهر دون ان ينكره منكر فان ذلك يكون اجماعا سكوتيا ولا شك انه ليس بالمرتبة العليا من الاجماع وانما الاجماع الصريح هو الذي عليه - [00:07:07](#)

المعول بالدرجة الاولى ويليه هذا وفيه خلاف معروف نعم فاخبر ابو بكر رضي الله تعالى عنه ان الصمت المطلق لا يحل وعقب ذلك بقوله هذا من عمل الجاهلية قاصدا بذلك - [00:07:29](#)

هذا العمل وذمه وتعقيب الحكم بالوصف دليل على ان الوصف علة ولم يشرع في الاسلام فيدخل في هذا كل ما اتخذ من عبادة مما كان اهل الجاهلية يتعبدون به ولم يشرع الله التعبد به في الاسلام - [00:07:48](#)

وان لم ينوه عنه بعينه كالبكاء والتصدية فان الله تعالى قال عن الكافرين وما كان صلاتهم عند البيت الا بكاء وتصدية والبكاء الصغير ونحوه والتصدية التصفيق فاتخاذ هذا قرينة وطاعة من عمل الجاهلية الذي لم يشرع في الاسلام - [00:08:06](#)

هو من عمل الجاهلية وذلك كما ذكرت اتخاذه دينا وعادة اه اتخاذه دينا وعبادة ولكن ايضا مثل هذا لا يليق لانه من عمل المشركين وليس ذلك ايضا مما يصلح ويليق - [00:08:29](#)

باهل المروءات ويذكر ايضا في كتب التفسير في كتب التواريخ ان ذلك كان من عمل قوم لوط لا على سبيل التعبد وانما على سبيل وانما على سبيل الفساد والافساد والبطر - [00:08:57](#)

فكانوا يفعلون ذلك في مجالسهم لو ثبت وصح ذلك وبعض اهل العلم يفسر به قوله تعالى وتأتون في ناديكم المنكر واذا كان ذلك من عملهم ان ثبت انه من عملهم - [00:09:18](#)

فلا شك ان الانسان لا يجوز له ان يتشبه بهم التصفير لا يليق بهذا الاعتبار. واما التصديق فانه للنساء في الصلاة مم وكذلك بروز المحرم وغيره للشمس حتى لا يستظل بظل. يعني ان فعل ذلك قصدا - [00:09:36](#)

يريد الا يستظل يكشف غطا السيارة كما يفعل بعض المبتدعة او انه لا يدخل تحت خباء فذلك ليس من القربى في شيء وانما هو من عمل الجاهلية. كان بعض اهل الجاهلية - [00:10:04](#)

اذا احرموا لا يستظلون لا يستظلون لا يدخلون تحت سقف تمام او ترك الطواف بالثياب المتقدمة. اي نعم. يعني اهل الجاهلية معروف انهم كانوا لا يطوفون بثيابهم التي لبسوها من قبل لانهم بزعمهم عصوا الله عز وجل فيها - [00:10:25](#)

فالواحد منهم اذا قدم البيت فاما ان يطوف بثياب جديدة ثم يلقيها بعد الطواف ويخرج عاريا ويسمونه هذا الثوب الذي يلقي في المطاف ويدوسه الناس باقدامهم يسمونه اللقا واما ان يستعير ثيابا - [00:10:51](#)

من احد من الحمس ثم يطوف فيه او يطوف عاريا مم او ترك كل ما عمل في غير الحرم ونحو ذلك من او ترك كل ما عمل في غير الحرم - [00:11:15](#)

آ لا ونحو ذلك من امور الجاهلية او ترك الماء عمل في غير الحرم يقول وكذلك بروز محرم وغيره للشمس حتى لا يستظل بظل او ترك الطواف بالثياب المتقدمة او ترك كل - [00:11:37](#)

ما عمل في غير الحرم لربما يكون المراد من الطعام والشراب لانه معلوم ان الناس كانوا اذا جاؤوا للحج او للعمرة فاذا وصلوا حدود

الحرم القوا ما معهم من ازواج واطعمة - [00:12:02](#)

اراقوا ما معهم من الشراب وكان اهل الحرم الذين يقال لهم الحوس كانوا اذا جاء الحج لا يسئلون ولا يعقطنون ومعنى لا يسألون معناها انهم لا يستخرجون من الحليب او من اللبن لا يستخرجون منه شيئا - [00:12:26](#)

لا زبدا ولا غيره ولا يصنعون منه الاقط وهو معروف والمقصود بذلك انهم يقدمون اللبن جميعا لا يأخذون منه شيئا ولا ينتفعون به بوجه من الوجوه يقدمونه للحاج فكان اهل الحرم يطعمون الحجيج ويرون ان ذلك - [00:12:57](#)

ان ذلك لازما لهم فيطعمونهم اللبن والعسل والنبيد والوان الاشربة والاطعمة واما الناس فيرون انه لا يحل لهم ان يدخلوا بشيء من اطعمتهم الى الحرام وانما يأكلون من طعام من طعام الحرام - [00:13:23](#)

مما عمل بالحرم خاصة نعم ونحو ذلك من امور الجاهلية التي كانوا يتخذونها عبادات وان كان قد جاء نهي خاص في عامة هذه الامور بخلاف السعي بين الصفا والمروة وغيره من شعائر الحج - [00:13:51](#)

فان ذلك من شعائر الله وان كان اهل الجاهلية قد كانوا يفعلون ذلك في الجملة وقد قدمنا ما رواه البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه - [00:14:13](#)

انه كتب الى المسلمين المقيمين ببلاد فارس اياكم وزى اهل الشرك وهذا نهي منه للمسلمين عن كل ما كان من زي المشركين وقال الامام احمد في المسند حدثنا يزيد قال حدثنا عاصم عن ابي عثمان النهدي عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه قال -

[00:14:26](#)

اتزروا وارتدوا وانتعلوا والبسوا الخفاف والسراويلات. اي تزروا وارتدوا يعني البسوا الازار والرداء زار معروف والرداء ما يوضع الاعلى يغطي به اعلى الجسد اعتذروا وارتدوا. البسوا الازار والرداء وانتعلوا يعني البسوا البسوا - [00:14:50](#)

النعلين قال والبسوا الخفاف هي الرواية والقوا الخفاف ما هو البسوا الخفاف القوا الخفاف والمراد بذلك القوا خفاف يعني يعني اخشوشنوا يمشي الانسان محتفيا في بعض الاحيان لان المقصود نبذ التنعم - [00:15:22](#)

يمشي حافيا في بعض الاوقات والقوا الخفاف والخفاف معروف جمع الخف وهو ما نسميه اليوم اعزكم الله بالحذاء والسراويلات والقوا الخفاف والسراويلات غالب في عادة العرب انهم لا يلبسون السراويلات - [00:15:55](#)

وقد يلبسونها في بعض الاحيان آ فتارة يلبس تارة لا يلبس المقصود انه هكذا كانت عاداتهم واذا كانت عادة الناس على خلاف ذلك فلا بأس نعم والقوا الركب لا لا لا - [00:16:29](#)

والقوا الركوب والقوا الركب ما هو بالقبر ركض نركب جمع راكب الجماعة اللي يلقونهم وش يسوون لهم يقتلونهم ولا ايونه والقوا الركوب. ايش معنى القوا الركب لان ترون السرج الذي يوضع على الفرس - [00:17:01](#)

يكون فيه موضع منحل عنه الاسفل ليضع عليها الراكب يضع عليه قدمه الواحد منه يقال له ركاب مثل الدرجة فهو يوضع عليه القدم ليتمكن من الركوب يضع قدمه ثم يركب - [00:17:26](#)

فعمر رضي الله عنه لا يريد هذه الهيئة بركوب الفرس والخيل كانه يتسلق وانما يريد من الواحد منهم ان ينزو نزوا ومعنى ينزوا نزوا انه يأخذ بي رقبة الفرس مثلا - [00:17:56](#)

ثم بعد ذلك يلقي نفسه هكذا فوقها من غير حاجة لان يضع رجله كالذي لا زال في اول التعلم الفروسية ويحتاج ان يضع رجله ثم بعد ذلك كأنه يتسلق على هذا الفرس بطريقة توحى انه - [00:18:16](#)

انه عاجز وضعيف طائف وانما يريد منهم المهارة في ركوب الخيل فيقول لا حاجة لهذه الركب القوى اتركوها انزوا نزوا على الخيل بحيث انك تلقي بنفسك عليها القاء بطريقة بها مهارة - [00:18:36](#)

واظن هذي الهيئة معروفة ولا لا في طريقة ركوب الخيل الماهر يلقي بنفسه هكذا مباشرة ما يحتاج الى ما يحتاج الى الركاب والقوا الركب ولهذا قال لهم وانزونا زونا كان قائلا يقول اذا القينا الركب كيف نركب - [00:19:02](#)

يقول انزوا نزوا يعني يقول اين اضع رجلي؟ فاذا اذا القيت الركاب فيقول انزوا نزوا هكذا من غير حاجة لوضع القدم في الموضع

المعروف عند الركوب هذا هو المراد والله اعلم - [00:19:26](#)

منذ نزوا يعني الوثوب على الخيل ان ها؟ همزة همزة قطع في بوة بن ها الكتاب يحتاج الى عناية ولو انه يعيد العمل فيه فكان حري بهذا الكتاب الكتاب اللي قبله قرأناه فتح المجيد - [00:19:43](#)

يحتاج الكتاب الى اعادة عناية في التخريج والحكم على الروايات وفي ظبط كثير من الكلمات التي لابد من ضبطها في تفسيرها كتاب لم يخدم الخدمة المطلوبة وملئت الهوامش في تراجم احيانا لا حاجة اليها - [00:20:07](#)

وكذلك ايضا في فروق بين النسخ ليست مؤثرة اطلاقا كان المفروض يستغنى عنها ولا تكون الهوامش بهذا الحجم مع قلة الفائدة الكتاب يحتاج الى عناية واعادة نظر بي المتن والهوامش على حد سواء - [00:20:32](#)

وانزو نزوا وعليكم بالمعدية. لا المهوب المعدية المعدية المعدية يعني نسبة الى معد نسبة الى معد ومع هذا هو جد العرب عليكم بالمعدية المقصود بذلك يعني خشونة العيش - [00:21:00](#)

خشونة العيش نسبة الى جدهم الذي هو محد ابن عدنان سد العرب العدنانية عليكم بالمعدية يعني كأنه يريد ان كأنه يقول لهم يقول لهم اخشوشنوا شوشنو عليكم بالخشونة في العيش لانه قال لهم اياكم والتنعم - [00:21:26](#)

فالتنعم في اللباس والرقعة والاناقة الزائدة الليونة وكذلك تعاطي الامور التي تجلب هذا كانوا يكرهون اكل الخيار مثلا لانه يورث طراوة وكذلك العناية الزائدة بالجسد والشعر تعرفون نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التمشط عن الترجل - [00:21:52](#)

الا غبا يعني يمكن ان يمتشط وقتا يوما ثم يترك في اليوم الاخر ونحو هذا لا ان يكون دائما في هيئة من التمشط ويحتاج ان يقف امام المرأة فترة - [00:22:22](#)

ليخرج بهيئة اشبه ما يكون فيها بالبنية فان التي تنعم وتسمن هي البنت نعم اما ان يفعل هذا الرجل فليس ذلك من شيمته في شيء وكذلك تطرية الاجساد بالوان الكريمات - [00:22:39](#)

الامور التي يعالج بها الجسد من اجل ان يكون طريا غض نظرا فمثل هذا لا يليق ولا تكن عناية الانسان منصبة على تنعيم جسده وانما يربي نفسه على شبيه من الخشونة - [00:23:04](#)

واما اللباس النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان البذاذة من الايمان والبذاذة المقصود بها يعني انه يلبس لا يلبس الرفيع من اللباس وانما اللباس الذي بحيث لا يكون لباس شهرة وليس المقصود فيه ان يكون غير نظيف لا يكون في غاية النظافة - [00:23:26](#)

لكن من ترك رفيع اللباس وهو يقدر عليه نساءه الله من حلل الايمان ما شاء فلا يليق الانسان ان تكون عنايته بثيابه وهندامه لا سيما اذا صادف مع ذلك خيبة - [00:23:48](#)

قلة علم وقلة عمل لم يفلح لا في علم ولا في عمل نسأل الله العافية فهذا لا يليق والعبرة ليست بالمظهر انما العبرة بما يحمله الانسان من المبادئ وقيمة كل انسان بما يحسنه - [00:24:05](#)

بما يحسنه وليست قيمة للجسد وهيئة الجسد وما الى ذلك فانما ذلك يراد في العجول لانها هي التي تستثمن واما بني ادم فلا يقاسون بي اجسادهم قيمة كل انسان بما يحسنه - [00:24:25](#)

اذا كان لا يحسن شيئا فليست له قيمة نعم احسن الله اليك ورموا الاغراض من اغراض الغرض هو الهدف يعني يتعلموا الرماية هذا هو المقصود به يريد منهم ان يكونوا الناس اصحاب الخشونة - [00:24:51](#)

فيقول لهم تعلموا ركوب الخيل بمهارة ودعوا عنكم التنعم وشوشنوا تعلموا الرماية وهكذا كانت عادة العرب كانوا يعتنون بهذه الامور ويتميزون بها على غيرهم من الامم الفروسية واهل رماية واسماعيل ابوهم عليه الصلاة والسلام كان راميا - [00:25:13](#)

بل قد جاء نمو من تعلم الرمي ثم تركه ونسيه حتى نسيه فيريهم على مثل هذه الامور ولم تكن من عادة العرب العناية بالمظهر في كل شيء ولذلك فان هذه - [00:25:45](#)

عناية بالمباني والزخارف وغيرها جاءت من العجب لم تكن عند العرب كانوا يكتفون بما يكنهم فقط ويحصل به المقصود في البنيان من البنيان واما ما عدا ذلك فما كانت عنايتهم بي وما سمي بالزخرفة الاسلامية لا اصل له ولا يعرف عند المسلمين - [00:26:06](#)

وانما وجد في ازمان الترهل في وقت ضعف الامة الاسلامية وبدأت تظهر فيها مظاهر الترف والبذخ وانفاق الاموال فيما لا طائل تحته  
والا فالجيل الاول وما عرف عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:32](#)  
كان يكره ذلك ويكره صدر الجدران ويكره التحمير والتصفير بالبناء وانما يحصل به المقصود وكان يقول الامر دون ذلك فلم تكن  
عنايتهم بالبناء وشكله وهيئته وانما بما يحصل به المقصود - [00:26:51](#)  
تعرفون اخبارهم حينما ذهبوا الى بلاد فارس والهيئة التي لقوا فيها ملوك الفرس وقادتهم وذرروا التمتع وزى العجم واياكم والحرير  
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عنه وقال لا تلبسوا من الحرير الا ما كان هكذا وأشار - [00:27:19](#)  
رسول الله صلى الله عليه وسلم باصبعيه نعم. وقال احمد حدثنا حسن بن موسى قال حدثنا زهير قال حدثنا عاصم الاحول عن ابي  
عثمان قال جاءنا كتاب عمر رضي الله تعالى عنه ونحن باذربيجان - [00:27:47](#)  
يا عتبة بن فرقد اياكم والتنعيم وزى اهل الشرك ولبوس الحرير فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن لبوس الحرير وقال لا  
هكذا ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعيه - [00:28:06](#)  
وهذا ثابت على شرط الصحيحين اه وفيه ان عمر رضي الله تعالى عنه امر بالمعدية وهي زي بني معد بن عدنان وهم العرب فالمعدية  
نسبة الى معد ونهى عن زي العجم وزى المشركين - [00:28:25](#)  
وهذا عام كما لا يخفى وقد تقدم هذا مرفوعا والله اعلم به وروى الامام احمد في المسند حدثنا اسود بن عامر قال حدثنا حماد بن  
سلمة عن ابي سنان عن عبيد ابن ادم وابي مريم وابي شعيب - [00:28:43](#)  
ان عمر رضي الله تعالى عنه كان بالجابية فذكر بيت المقدس قال حماد بن سلمة فحدثني ابو سنان عن عبيد بن ادم قال سمعت  
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول يقول لكعب - [00:29:03](#)  
اين ترى ان اصلي؟ يعني يقول لكعب الاحبار لما ذهب عمر رضي الله عنه حينما اراد ان يستلم بيت المقدس لما اشترطوا ذلك ان  
يحضر الخليفة باستلامها فذهب عمر رضي الله تعالى عنه واراد ان يصلي هناك - [00:29:20](#)  
فاستشار كعب الاحبار قال له اين مصلي؟ تعرفون كعب الاحبار كان من اليهود ثم اسلم آآ اسلم في زمن عمر رضي الله عنه قيل غير  
ذلك وهو الذي روى كثيرا من الاسرائيليات كما هو معروف - [00:29:44](#)  
المقصود ان عمر استشاره فقال اين ترى ان اصلي مم اين ترى ان اصلي فقال ان اخذت عني صليت خلف الصخرة فكانت القدس كلها  
بين يديك فقال عمر ظاهيت اليهودية لا ولكن نعم - [00:30:03](#)  
الان الصخرة هي هذه التي مبني عليها قبة قال لها قبة الصخرة مسجد قبة الصخرة وهذه القبة بنيت بعد ذلك بعد زمان عمر رضي  
الله عنه بنيت في عهد بني امية - [00:30:24](#)  
ولعل الذي بناها هو الوليد بن عبدالمك المقصود ان هذه القبة ليست معظمة ولا مقدسة عند المسلمين وهذا البناء الذي هو مسجد  
القبة او مسجد الصخرة هو في ساحة الاقصى وليس هو المسجد الاقصى - [00:30:47](#)  
والمسجد الاقصى هو الذي لا نكاد نعرف هيئته وصورته قد ذكرت في بعض المناسبات ان هذا من الامور العجيبة الغريبة ان الاقصى  
اذا ذكر ظهرت معه مشرق قبة الصخرة مسجد قبة الصخرة - [00:31:05](#)  
ولا ادري ما وجه الارتباط بين الامرين حتى ان الاجيال لا تعرف من القدس الا مشهد قبة الصخرة هذا غريب فالحاصل ان الصخرة  
سبق الكلام في موضوع اظن القبة الفقه - [00:31:23](#)  
او في التفسير في قبة اليهود والنصارى اليهود يتجهون الى الصخرة بعض اهل العلم يقولون كانت كان التابوت الذي يأخذونه معهم  
في مغازيهم وفيه بقية مما ترك ال موسى وال هارون تحمله الملائكة - [00:31:46](#)  
اخبرنا الله فيه اخبرنا الله عز وجل ان فيه سكينه كما في قصة طالوت فبعض اهل العلم يقولون فيه كسر من التوراة من من الصحف  
التي القاها موسى صلى الله عليه وسلم - [00:32:14](#)  
فالمقصود ان هذا التابوت كان يوضع على الصخرة فيما ذكره بعض اهل العلم فكانوا يتوجهون اليها باعتبار ان التابوت عليها فيصلون

اليه وبعضهم يقول بان موسى صلى الله عليه وسلم - [00:32:34](#)

كان يقف يصلي هناك ثم بعد ذلك صاروا يتوجهون الى هذا المكان او هذه الصخرة ويصلون اليها وبعضهم يقول غير هذا والعلم عند الله عز وجل لكن هذه الصخرة معظمة - [00:32:55](#)

عندهم ويستقبلونها في صلاتهم قلون اليها فكعب الاحبار اشار على عمر رضي الله تعالى عنه بهذا معقول فقال عمر رضي الله تعالى عنه ضاهيت اليهودية لا ولكن اصلي حيث صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم الى القبلة فصلى ثم جاء فبسط رداءه -

[00:33:14](#)

الكناشته في رداءه وكنس الناس. نعم يعني معناها ان المسجد ما كان مهياً ومدعوك ومنظف قبل ان يأتي الخليفة وانما على هيئته فجاء بردائه ينظف له مكانا يصلي فيه يكنس - [00:33:45](#)

فقام الناس يفعلون مثله كل انسان ينظف لنفسه ناحية يصلي فيها على البساطة وتعرفون خبره لما جاء ووصل الى موضع فيه ماء فنزل عن راحلته واخذ بنعليه بيده ثم جعل يخوض وشمر عن ثيابه - [00:34:02](#)

فقال له ابو عبيدة رضي الله عنه وددت ان الناس اهل الشام يعني لم يخرجوا للقائك حتى لا يروك بهذه الهيئة وخليفة مصورين انه سيأتي بابهة ظخمة وجاي يتناوب هو وخادمه على - [00:34:30](#)

بعير مرة يركب هذا ومرة يركب هذا ورأوه في هذا المشهد نازل ويخوض في ماءه ورافع ثيابه والنعال في يديه هكذا كانت هيئة الخليفة وما ضره ذلك قلت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد بيت المقدس في ليلة الاسراء - [00:34:48](#)

قد رواها مسلم في صحيحه من حديث حماد بن سلمة عن ثابت عن انس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اوتيته بالبراق وهو دابة ابيض طويل. فوق الحمار ودون البغل. يضع حافظه عند منتهى طرفه - [00:35:15](#)

قال فركبته حتى اتيت المقدس قال فرددته بالحلقة التي يربط بها الانبياء قال ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاءني جبريل عليه السلام باناء من خمر واناء من لبن فاخترت اللبن - [00:35:34](#)

فقال جبريل عليه السلام اخترت الفطرة. قال ثم عرج بنا ثم عرج بنا الى السماء وذكر الحديث هل هذا هو الحديث الذي نقرأ رواياته ومدة طويلة في صحيح مسلم وهذه المعاني سبق الكلام عليها - [00:35:50](#)

ضمنها هذا الحديث وقد كان حذيفة ابن اليمان رضي الله تعالى عنه ينكر ان يكون صلى فيه لانه لم يبلغه ذلك واعتقد انه لو صلى فيه لوجب على امتي الصلاة فيه على كل حال هو ثبت ومن حفظ حجة على من لم يحفظ - [00:36:09](#)

وكون النبي صلى الله عليه وسلم صلى فيه فهذا الفعل منه صلى الله عليه وسلم ما يعني الوجوب على الامة النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مسجد الخيف ظل فيه سبعون نبيا - [00:36:28](#)

ومع ذلك لا يجب الصلاة في مسجد الخير بل صلى النبي صلى الله عليه وسلم في مسجده وفي المسجد الحرام ولا يجب على الانسان ان يصلي في المسجد الحرام ولا في المسجد النبوي - [00:36:41](#)

فمن باب او لا المسجد الاقصى انما يجب على الانسان ان يحج وان يعتمر مرة في العمر لكن لا يلزم من ذلك ان يصلي بي نعم فعمر رضي الله تعالى عنه عاب على كعب مضاهاة اليهودية - [00:36:54](#)

اي مشابهتها في مجرد استقبال الصخرة لما فيه من مشابهة من يعتقدها قبلة باقية وان كان المسلم لا يقصد ان يصلي اليها نعم هو الان اذا صلى الى الصخرة يكون قد شابههم في امره من خصائصهم الدينية - [00:37:13](#)

وذكرت لكم مرارا ان مشابهتهم في خصائصهم الدينية او العادية انه لا يحتاج الى قصد ونية يكفي فيه المشابهة في الظاهر فما يقول الانسان انا والله ما قصدت لا اقصد المشابهة - [00:37:32](#)

فهذا لا يجوز بحال من الاحوال نعم وقد كان لعمر رضي الله تعالى عنه في هذا الباب من من السياسات المحكمة ما هي مناسبة لسائر سيرته المرضية فانه رضي الله تعالى عنه هو الذي استحالت ذنوب الاسلام بيده غربا فلم يفر عبقرى فريه حتى صدر الناس بعظم -

[00:37:51](#)

اي نعم يعني ان عمر رضي الله تعالى عنه كما في الرؤيا التي رآها النبي صلى الله عليه وسلم حينما ينزع من هذه البئر عمر رضي الله تعالى عنه النبي صلى الله عليه وسلم نزع منها ما شاء الله - [00:38:18](#)

ثم جاء ابو بكر رضي الله عنه فنزع نعم وكان في نزع بعض الضعف والله يغفر له فجاء عمر يقول النبي صلى الله عليه وسلم فما رأيت عبقريا ينزع نزعه - [00:38:36](#)

ترى ينزع حتى استحالت غربا حتى ضرب الناس بعطن ومعنى ضرب الناس بعطن هذا مثل واصله ان الابل تأتي الى الماء وتشرب ثم تبرك هذه الابل حول الماء كما هو معروف عند اهل البادية او اهل الابل - [00:38:53](#)

تبرك حول الماء ثم تشرب ثانية بعد ذلك المقصود بهذا حينما يقال ظرب الناس بعطن انه مثل لانتشار الخير الفتوحات والتمكين الذي تحقق للاسلام في زمان عمر رضي الله تعالى عنه - [00:39:18](#)

ففي عهده سقطت دولة فارس وفي عهده فر قيصر الى بلاد تركيا اليوم فترك بلاد الشام وفتحها المسلمون وانتشرت الفتوحات الاسلامية الى ناحية بعيدة في المشرق ما يسمى اليوم بجمهوريات الاسلامية - [00:39:49](#)

في زمن عمر رضي الله تعالى عنه وهكذا من ناحية المغرب نعم حتى صدر الناس بعطن فاعز الاسلام واذل الكفر واهله. واقام شعار الدين الحنيف ومنع من كل امر فيه تذرع الى نقض عرى الاسلام - [00:40:17](#)

مطيعا في ذلك لله ورسوله وقافا عند كتاب الله ممتثلا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم محتذيا حذو صاحب مشاورا في اموره للسابقين الاولين مثل عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف وابي ابن - [00:40:40](#)

ومعاذ بن جبل وعبدالله بن مسعود وزيد بن ثابت رضي الله تعالى عنهم جميعا وارضاهم وغيرهم ممن له علم او فقه او رأي او نصيحة للاسلام واهله. نعم. معلوم ان عمر رضي الله عنه - [00:41:00](#)

كان لا يسمح لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرجوا من المدينة وكانت سياسة له وكان المقصود منها والله اعلم تحقيق امرين الاول دفع مفسدة والثاني تحقيق مصلحة - [00:41:17](#)

اما المفسدة التي قصد دفعها فقد جاء مصرحا بها في بعض ما جاء عنه كره ان يتفرق اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيلتفت الناس حولهم ثم بعد ذلك يؤدي هذا الى نوع - [00:41:36](#)

تمزق في الامة وانما اراد ان يلتفوا حول عاصمتهم وخليفتهم واهل الرأي والشورى من كبار اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حوله دون ان تكون هناك مجموعات اتبع لفلان ومجموعات تتبع لفلان ومجموعات - [00:41:55](#)

تتعصب لفلان فهنا سيتحمسون ممن لم يروا النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأخذوا عنه فيكون الشخص الوحيد الذي رأوه او قابله هو هذا الصحابي فلربما عظموه تعظيما زائدا فيحصل بذلك مجاوزة للحج - [00:42:22](#)

وتعصب وان كان هذا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولذلك تعرفون فحتى في المدينة لما رأى ابي بن كعب وقد اجتمع حوله جمع من الناس وهو من علماء الصحابة يسألونه - [00:42:44](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم شهد له بالعلم وقال ليهنك العلم ابا المنذر. يعني هنيئا لك بالعلم يا ابا المنذر ومع ذلك علاه عمر رضي الله عنه بالدرة امامهم ولم يعمل شيئا - [00:43:04](#)

جلس يظربه امام هؤلاء التلاميذ والذين ارادوا ان يسألوه خشي عمر رضي الله عنه ان يدخل نفسه شئ بسبب ذلك لذلك عمر رضي الله عنه لا يبالي يعرفون خبره لما كان على المنبر فحدث - [00:43:18](#)

صرح له بصريح العبارة انه احدث وان ذلك وقع منه ثم نزل وتوضأ ورجع واكمل خطبته فلم يمنعه من ذلك الحياء واما اخباره في الحزم بضبط الامة وسد ابواب البدع - [00:43:43](#)

وقهر الشرك واهله فاخبار عجيبة يكفيك ان ابا لؤلؤة المجوسي كان اذا جاؤوا السبايا من الفرس كان يمسح على رؤوس الغلمان ويقول قطع قلبي عمر قطع قلبي عمر فلا شك انه فرى اكبادهم - [00:44:09](#)

بسبب هذه الفتوحات وكان يؤتى الى المدينة بالوان الذهب والاموال والخزائن توضع في المسجد ويوضع عليها ثوب حتى الصباح

ولربما وجد في بعض المرات رأس بقرة من الذهب وقال ان قوما قد ادوا هذا - [00:44:33](#)

ادوا هذا لا امناء رأس بقرة ذهب وغير ذلك كثير واما سد البدع فهي معروفة قصة صبيغ ابن عثل الذي كان يسأل عن متشابه القرآن ويدور بين الاجناد فقال عمر رضي الله عنه اللهم اغفرني به - [00:44:58](#)

اللهم اغفرني به فدخل الناس يتغدون على عمر ودخل رجل عليه عمامة كبيرة فلما تغدى مع الناس قال يا امير المؤمنين والذاريات ذروى الحاملة في وكر فقال عمر رضي الله عنه انتهوا - [00:45:20](#)

في بعض الروايات قال له من انت؟ قال عبدالله صبي تواضع هو اسمه صبيا فقال انا عبد الله صديق قال عمر وانا عبد الله عمر وكان قد خبا له عراجيل عراجيل معروفة - [00:45:39](#)

وهي في غاية الايلام بالظرب والتأديب فخبأ له عراجين ليضربه بها فجعل يضرب هذا الرجل على رأسه حتى سقطت عمامته وقال لوجدتك مخلوقا لاخذت الذي بين عينيك يعني يقصد صفة الخوارج - [00:45:53](#)

شك انه من الخوارج الذين اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انهم سيظهرون فضربه ثم تركه ثم ضربه بعد ذلك لما اعادت له قوته ونشاطه وصحته حتى قال الرجل يا امير المؤمنين ان كنت تريد قتلي فانت وذاك. وان كنت تريد ما برأسي فوالله قد ذهب - [00:46:14](#)

يعني الشبهة التي كانت عنده التنقيير عن الامور الغامضة سؤال الناس عنها وكل ما جلس في المجلس بدأ ينبش لهم بعض القضايا الغامضة يقول هذا خلاص ذهبي اللي في راسي - [00:46:37](#)

فاحيانا القضية ما ينفع معها الرد على الشبهة والرد على الكاتب احيانا ما ينفع معه الا عراجين عمر فما احوج كثير من الكتاب في الصحف الى عراجين عمر رضي الله تعالى عنه - [00:46:51](#)

فالمقصود ان عمر رضي الله عنه كان يسد هذا وحديث حذيفة الفتنة التي تموج موج البحر فقال ان بينك وبينها بابا مغلقا وقد يفتح ان يكسر قد يكسر فقال عمر رضي الله عنه اذا لا يغلق ابدا - [00:47:10](#)

سئل حذيفة هل كان عمر يعرف انه هو الباب قال نعم كما يعرف ان دون غدا الليلة بل فهذا من وكذلك ظبط الاموال لما اعطى المهاجرين نقص عبدالله خمسة خمس مئة - [00:47:28](#)

فسئل عن هذا قيل هذا ابنك من المهاجرين قال لا هاجر مع ابويه هجرته لم تكن مستقلة عبد الله بن عمر نقصه من الراتب الذي يعطى لكل افراد المجتمع من بيت مال المسلمين نقص خمس مئة ولد الخليفة. ليه؟ قال ما هاجر استقلالا - [00:47:57](#)

هاجر تبعا لابويه هاجر مع ابويه لو هاجر لوحده ان اعطيته من الاخرين وغير هذا كثير لما قال وددت امرأة تحسن الوزن يريد ان يزن بعض الطيب الذي جاء في الغنائم - [00:48:21](#)

فقال امرأة بنت عمرو بن زيد ابن عمرو ابن نوفيل قالت له انا احسن الوزن. قال لا خاف ان تقولي بيدك هكذا يعني ما يصيبها من الطيب وهي تزن و - [00:48:42](#)

يوزع على الطيب ان تقول ثم تقولي به هكذا ولما جاءت العطارة لزوجة عمر او زوجة عمر جاءت للعطارة وارادت ان تبيعها بعض الطيب لبيت المال تبيعها لهذه العطارة فكانت تكسر بفمها - [00:48:59](#)

طيب ويبقى في يدها بعض الشيء من اثري فقالت هكذا بمالها فلما ذهبت الى بيتها وجد عمر رضي الله عنه رائحة طيبة قل ما هذا ثم علم انه من الطيب الذي للمسلمين وانه علق بيدها فقالت بخمارها هكذا - [00:49:24](#)

فاخذه فجعل يصب عليه الماء ويدركه بالتراب ثم يشم ثم يصب عليه الماء ويدركه بالتراب و يعاتبها على ان عمدت الى طيب المسلمين فوضعت في خمارها فلما جاءت تبيع في المرة الاخرى - [00:49:45](#)

وعلق ذلك بيدها قادت بها هكذا في التراب فسألته العطارة قالت لها ما فعلتي هكذا في اول مرة؟ قالت اعلمت ما صنع بي فعل بي كذا وكذا اي نعم فتح - [00:50:04](#)

بعدها اتعظت وصارت تفرك اصبعها بالتراب مع انه فحزم عمر رضي الله عنه معروف مشهور ولذلك ما كان يسمح لاصحاب النبي

وسلم بالخروج الا للضرورة وللضرورة وارسل اليهم ابن مسعود في الكوفة وقال اترتكم به على نفسي - [00:50:21](#)

فكان يمنع خروجهم لهذه خشية المفسدة والامر الاخر تحقيق مصلحة وهو ان يكون اهل الشورى عند الخليفة فكان له مجلس معروف يحضره اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كبارا وصغارا - [00:50:47](#)

ابن عباس كان يحظر مجلس عمر وهو فتى نعم حتى ان العمدة في الشروط على اهل الكتاب على شروطه وحتى منع من استعمال كافر او ائتمانه على امر الامة. اي نعم. يعني شروط عمر الشروط العمرية التي سبقت - [00:51:09](#)

ويمنع من ائتمان الكافر في قصة ابي موسى الاشعري لما جاءه كتاب فالى عمر سأل الكاتب وحسن خطه وجودته كان جيد الخط فقال ان كاتب نصراني فغضب عمر كيف تدنيهم وقد ابعدهم الله - [00:51:29](#)

اعزهم وقد اذلهم الله فقال لي كتابته وعليه كفر مثل ما يقال في المثل خذوا الثمار والقي الخشبة في النار ان لنا كتابته وعليه كفره فقال عمر هيهات ثم قال له - [00:51:48](#)

مات مات الكاتب طلب انه الكاتب مات شوفوا له كاتب اخر كاتب فقط كاتب وكان من سياسته ان لا يبقى احد من العلوج في مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:52:11](#)

وكان يرى اخراجهم وكان بعض الصحابة مثل العباس ابن عبد المطلب يرون بقاءهم وكانوا قدما وصناع يصنعون السيوف وغيرها كان عمر يرى ان المدينة تخلص لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:52:26](#)

ولا يدخلها احد من هؤلاء العلوج فلما طعن قال لابن عباس لك قال للعباس ذكره بهذا ذكره برأيه ان لا يبقى احد من هؤلاء فقال له العباس ان شئت قتلناهم - [00:52:45](#)

او اخرجناهم فقال له عمر هيهات بعد ان تكلموا بلسانكم فالمقصود ان عمر رضي الله عنه كان يرى ان الحزم ان المدينة لا يدخلها احد من هؤلاء العلوج نعم - [00:53:04](#)

وحتى منع من استعمال كافر او ائتمانه على امر الامة واعزازه بعد اذ اذله الله حتى روي عنه انه حرق الكتب العجمية وغيرها. نعم يعني لما كانت الفتوحات - [00:53:24](#)

وجدوا كتب مكتبة وكتبوا الى عمر يستشيرونه ما نضع بهذه الكتب فعمر رضي الله عنه وجه اليهم بتحريقها عندنا الكتاب والسنة لسنا بحاجة اليها ولذلك تعرفون هذه الكتب لما ترجمت في عهد - [00:53:40](#)

المأمون ذبح الاسلام بغير سكين كتب اليونان فدخل على الاسلام من الضلالات وكانت سببا ل وسوخ كثير من البدع والاهواء وظهرت العلوم الكلامية والجدلية والفلسفية مما زاد الامة تفرقا وحصل بسببها من الفساد - [00:54:02](#)

ما الله به عليم ولا زالت اثارها الى يومنا هذا كان عمر رضي الله عنه يرى ترك هذه الكتب وتحريقها والا يشتغل الناس بها فانه قيل لما اراد المأمون ان يترجمه - [00:54:28](#)

كتب اليونان انه كتب اليهم فترددوا في هذا فاستشار بعضهم بعضا فقال بعض كبارهم علماء دينهم قالوا اعطوهم هذه الكتب فوالله ما دخلت على اهل ملة مجتمعين الا فرقتهم وهذا الذي حصل - [00:54:47](#)

كان المأمون يزن الكتاب الذي يترجم يزن للمتترجم وزن هذا الكتاب ذهبنا هنا وهو الذي منع اهل البدع ان ينبغوا والزمهم ثوب الصغار حيث فعل بصبيغ بن عسل التميمي ما فعل في قصته المشهورة. لما ضربه - [00:55:14](#)

نفاه بعد ذلك وارسله الى الكوفة الى البصرة عند ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ونهى الناس ان يجالسوه او يكلموه فكان اذا جلس الى حلقة الى حلقة من الناس - [00:55:38](#)

من عرفه قام عنه ومن لم يعرفه قال من عرفه هذا عزمة امير المؤمنين يعني اللي عزم امير المؤمنين على الناس ان لا يجالسوه ولا يكلمه فيقومون فيبقى وحده وكان عزيزا في قومه فذل - [00:55:53](#)

مهجور من قبل جميع افراد المجتمع حتى شق عليه ذلك فكتب ابو موسى الاشعري رضي الله عنه الى عمر بان الرجل قد تاب اصبحت حالة فامر عمر ان يجالسوه وان يكلموه - [00:56:08](#)

وفي الانضباط في المجتمع في عهد عمر رضي الله عنه لا تكلموه خلاص انتهى ما احد يكلمه. عزمة امير المؤمنين فلما كانت الخوارج  
ظهروا بعد ذلك قيل لهذا الرجل قد ان اوانك - [00:56:24](#)

الان هذا وقتك اخرج قرنك فقال لا قد نفعني موعظة الرجل الصالح يقصد عمر رضي الله عنه العراجين احيانا يكون دواء لبعض ما  
في الرؤوس وسيأتي عنه ان شاء الله تعالى في خصوص اعياد الكفار من النهي عن الدخول عليهم فيها ومن النهي عن تعلم رطانة  
الاعاجم ما - [00:56:43](#)

تدين به قوة شكيمته في النهي عن مشابهة الكفار والاعاجم ثم ما كان عمر رضي الله تعالى عنه قد قرره من السنن والاحكام والحدود  
فعثمان رضي الله تعالى عنه اقر ما فعله عمر وجرى على سنته في ذلك فقد علم موافقة عثمان لعمر في في هذا الباب - [00:57:14](#)

سيأتي كلام منفرد كثير في موضوع الرطانة وهو من الموضوعات الاساسية وفي هذا الكتاب وهو متعلق باصل الباب او الموضوع  
الذي من اجله الف هذا الكتاب وهو التشبه بالاعاجم تذكر ان شاء الله تعالى هناك - [00:57:38](#)

انواع واحكام هذه الرطانة متى تجوز؟ ومتى لا تجوز نعم الله بطانة ولا الريطانة ولا فتحوا له كسره الرطانة وهي التكلم  
بالاعجمية التكلم بغير لغة العرب يقال لها رطانة - [00:58:01](#)

وروى سعيد في سننه حدثناه شيب عن خالد الحذاء عن عبدالرحمن بن سعيد بن وهب عن ابيه قال خرج علي رضي الله تعالى عنه  
فرأى قوما قد شدلوا فقال مالهم؟ كانهم اليهود خرجوا من من فهرهم - [00:58:27](#)

اه بانهم اليهود خرجوا من فهرهم يعني كانهم خرجوا من مدارسهم لانهم خرجوا من مدارسهم ومعنى السدل ضع قوما قد سدلوا طبق  
الكلام عليه في شروط الصلاة ستر العورة ان يضع الثوب - [00:58:46](#)

على منكبيه ثم يلتحف به دون ان يخرج يديه وبعضهم يفسره بان يضع طرفا واحدا منه على شقه الاخر دون ان يضع الطرف الاخر  
واليدين من داخل بعضهم يفسره بان يضع - [00:59:13](#)

ذلك على رأسه يضع الرداء بعضهم يقول الازار على رأسه يكون طويلا يعني بثوب واحد يلتحف بثوب واحد ثم بعد ذلك ثم يسدل  
ويميل طرفه الايمن الى الناحية اليسرى وطرف - [00:59:38](#)

الايسر الى الناحية اليمنى دون ان يضعه على منكبه يعني دون ان قل لي هكذا فبعض اهل العلم يرون ان ذلك من اجل العورة ان  
العورة قد تبدو بهذه الطريقة في اللباس - [00:59:58](#)

وبعضهم يرى ان ذلك يمنع منه في الصلاة لما فيه من تقييد المصلي لان اليد في الداخل لا يستطيع ان يرفعها في التكبير ولا ان تضرر  
فيها وبعضهم يرى وهذا هو الشاهد هنا - [01:00:18](#)

ان ذلك من اجل مشابهة اليهود او المجوس قلنا ذلك من باب التشبه لانهم ارجوا من فهرية يعني من مدرستهم وفيه انه رأى قوما قد  
شدلوا في الصلاة فقال كانهم اليهود خرجوا من فهورهم - [01:00:34](#)

وقد روينا عن ابن عمر وابي هريرة رضي الله تعالى عنهم انهما كانا يكرهان بكرهان السدلة في الصلاة وقد روى ابو داوود عن سليمان  
الاحول وعسل ابن سفيان عن عطاء عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل في الصلاة  
وان يغطي الرجل فاه - [01:01:04](#)

ومنهم من رواه عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا. لكن قاله شيم حدثنا عامر الاحول. قال سألت عطاء عن السدل في  
الصلاة فكرهه فقلت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن النبي صلى الله عليه وسلم والتابعي اذا افتى بما رواه دل على ثبوته -  
[01:01:28](#)

نعم تكون هذه من على كل حال لكن مسألة وضع اللسان في الصلاة ايضا هنا على اساس انه من التشبه وسبق الكلام عليها ايضا في  
شروط الصلاة وانه لا يفعل ذلك الا لحاجة - [01:01:49](#)

الا لحاجة نعم لكن قد روي عن عطاء من وجوه جيدة انه كان لا يرى بالسدل بأسا وانه كان يصلي سادلا فلعل هذا كان قبل ان يبلغوا  
ان يبلغه الحديث - [01:02:10](#)

ثم لما بلغه رجع او لعله نسي الحديث. والمسألة والمسألة مشهورة وهو عمل الراوي بخلاف روايته. هل يقدر فيها الراجح انه لا يقدر فيها لانه قد لا يعمل بها لامر او لآخر - [01:02:26](#)

قام عنده ولعذر طعاه فالاصل الرواية الاعتماد على الرواية لا عمل الراوي نعم. والمشهور عن احمد واكثر العلماء انه لا يقدر فيها لما تحتمله المخالفة من وجوه غير ضعف الحديث - [01:02:42](#)

وقد روى عبد الرزاق عن بشر ابن رافع عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي عبيدة ابن عبد الله وعن ابي عبيدة ولا ابي عبيدة ها سبق امس في درس صحيح مسلم اول امس - [01:03:05](#)

قلنا ابو عبيدة بن عبدالله ابن مسعود وان اسمه عبدالرحمن وينك عن ابي عبيدة ابن عبد الله ان اباه كره السدل في الصلاة قال ابو عبيدة وكان ابي يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه - [01:03:21](#)

واكثر العلماء يكرهون السدل مطلقا وهو مذهب ابي حنيفة والشافعي والمشهور عن احمد وعنه انه انما يكرهه فوق الازار دون القميص. توفيقا بين الازار في ذلك وحملنا للنهي على لباسهم المعتاد - [01:03:42](#)

ثم اختلف هل السدل محرم يبطل الصلاة فقال ابن ابي موسى فان صلى سادلا ففي الازار روايتان اظهرهما لا يعيد وقال ابو بكر عبد العزيز ان لم تبدو عورته فلا يعيد باتفاق - [01:04:01](#)

ومنهم من لم يكره الشدلى وهو قول مالك وغيره والسجن المذكور هو ان يطرح الثوب على احد كتفيه ولا يرد احد طرفيه على كتفه الاخر هذا هو المنصوص عن احمد هذا ليس محل اتفاق - [01:04:16](#)

لكن هذا هو المشهور وله تفسيرات اخرى ذكرت بعضها نعم وعلة بانه فعل اليهود. قال حنبل قال ابو عبد الله. واستدلوا ان يسدل احد طرفي الازار لا ينعطف به عليه. وهو لبس اليهود - [01:04:34](#)

وهو على الثوب وغيره مكروه السدر في الصلاة يعني الثوب وغيره معناها حتى القميص اللي هو هذا الثوب اللي نلبسه الان لو انه جعل اليدين من الداخل ما اخرجها من الاكام - [01:04:52](#)

فبعض اهل العلم يرى ان هذا ايضا من السدل وانه لا يختص بالرداء او الازار نعم وقال الصالح بن احمد سألت ابي عندها او عند عن عن الصيدلة صلى الله عليه وسلم سألت ابي عن السدل في الصلاة فقال يلبس الثوب فاذا لم يطرح احد طرفيه على الاخر فهو السدل وهذا هو الذي عليه عامة العلماء - [01:05:07](#)

واما ما ذكره ابو الحسن الامدي وابن عقيل من ان السدل هو اسبال الثوب بحيث ينزل عن قدميه ويجره فيكون هو اسبال الثوب وجره المنهي عنه فغلط مخالف لعامة العلماء. وان كان الاسبال والجر منهي عنه بالاتفاق. والاحاديث فيه اكثر وهو محرم على -

[01:05:32](#)

لكن ليس هو السدل وليس الغرض عين هذه المسألة وليس الغرض عين هذه المسألة وانما الغرض ان علي رضي الله تعالى عنه شبه السادلين باليهود مبينا بذلك كراهة فعلهم فعلم - [01:05:54](#)

ان مشابهة اليهود امر كان قد استقر عندهم كراهته وفهر اليهود بضم الفاء مدارسهم واصلها بهر وهي عبرانية فعبثت هكذا ذكره

الجوهري وكذلك ذكر ابن فارس غيره ان فهر اليهود مدارسهم وفي العين عن الخليل ابن احمد ان فهر اليهود مدارسهم - [01:06:11](#)

نعم يكفي هذا عندكم سؤال؟ هذا يسأل عن لبس البنطال للرجال - [01:06:33](#)